

Distr.: General  
17 December 2024  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة التاسعة والسبعون

البندهان 139 و 123 من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2025

تعزيز منظومة الأمم المتحدة

طلب فتوى من محكمة العدل الدولية بشأن التزامات إسرائيل فيما يتعلق بوجود  
وأنشطة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى والدول الثالثة

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار [A/79/L.28/Rev.1](#)

تقرير اللجنة الخامسة

المقرر: السيد إيلي جبريل ياسين عبد الله (جيبوتي)

1 - نظرت اللجنة الخامسة، خلال جلساتها العشرين والحادية والعشرين المعقودتين في 16 و 17 كانون الأول/ديسمبر 2024، عملاً بالمادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة، في البيان المقدم من الأمين العام بشأن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار [A/79/L.28/Rev.1](#) ([A/C.5/79/29/Rev.1](#)) وفي التقرير ذي الصلة للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ([A/79/7/Add.37](#)). وترد البيانات التي أدلى بها والملاحظات التي أبدت خلال نظر اللجنة في هذه المسألة في المحضرين الموجزين ذوي الصلة بالموضوع<sup>(1)</sup>.

2 - وفي الجلسة الحادية والعشرين المعقودة في 17 كانون الأول/ديسمبر، كان معروضا على اللجنة مشروع مقرر ([A/C.5/79/L.3](#))، قدمته رئيسة اللجنة بناء على مشاورات غير رسمية نسقتها ممثلة غينيا.

(1) [A/C.5/79/SR.20](#) و [A/C.5/79/SR.21](#).



الرجاء إعادة استعمال الورق

181224 181224 24-23401 (A)



3 - وفي الجلسة نفسها، أدلت ممثلة إسرائيل ببيان وطلبت إجراء تصويت مسجل منفصل على مشروع المقرر الوارد في الوثيقة [A/C.5/79/L.3](#).

4 - وفي الجلسة نفسها أيضا، اعتمدت اللجنة مشروع المقرر الوارد في الوثيقة [A/C.5/79/L.3](#) بتصويت مسجل بأغلبية 111 صوتا مقابل 4 أصوات وامتناع 8 أعضاء عن التصويت (انظر الفقرة 5). وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

*المؤيدون:*

الاتحاد الروسي، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوغندا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، باكستان، البحرين، البرازيل، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بنغلاديش، بنما، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بيرو، تايلند، تركيا، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جنوب أفريقيا، جيبوتي، الدانمرك، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، السودان، السويد، سويسرا، شيلي، الصين، العراق، عمان، غامبيا، غانا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، فرنسا، الفلبين، فنلندا، فييت نام، قبرص، قطر، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاوس، لبنان، لكسمبرغ، ليبيا، ليختنشتاين، مالطة، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موناكو، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، الهند، هندوراس، هولندا (مملكة -)، اليابان، اليمن، اليونان

*المعارضون:*

الأرجنتين، إسرائيل، باراغواي، هنغاريا

*الممتنعون عن التصويت:*

إثيوبيا، إكوادور، تشيكييا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الكاميرون، ليتوانيا، الولايات المتحدة الأمريكية.

## مقرر اللجنة الخامسة

5 - إن اللجنة الخامسة، وقد نظرت في بيان الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية الذي قدمه الأمين العام<sup>(1)</sup> وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة بالموضوع<sup>(2)</sup>، تقرر إبلاغ الجمعية العامة بأنه، في حال اعتمدت الجمعية مشروع القرار A/79/L.28/Rev.1، سيلزم رصد موارد إضافية تُحمّل على صندوق الطوارئ قدرها 298 900 دولار من دولارات الولايات المتحدة لعام 2025 في إطار الباب 7، محكمة العدل الدولية، من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2025، إضافة إلى مبلغ 19 000 دولار في إطار الباب 36، الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، يقابله مبلغ مماثل في إطار باب الإيرادات 1، الإيرادات المتأتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين.

---

(1) A/C.5/79/29/Rev.1.

(2) A/79/7/Add.37.